

التلقيح الصناعي واحكامه في الفقه الإسلامي

م.د. علي احمد ناصر

جامعة وارث الانبياء – كلية العلوم الإسلامية

أ.م. شهيد عبد الزهرة

جامعة كربلاء- كلية العلوم الإسلامية

الكلمات المفتاحية: التلقيح الصناعي ، التلقيح الداخلي ، التلقيح الخارجي

المخلص

لا شك ان الانسان يميل بحسب فطرته الى التناسل وطلب الاولاد، وطلب الاولاد بالطريق الطبيعي قد لا يمكن اذا كان هناك مانع سواء عند المرأة او الرجل، فلا بد من البحث عن حلول ناجعة تتغلب على مثل هذه المشكلات والموانع، وبعد البحث من قبل العلماء والباحثين تم اكتشاف عملية للتخلص من هذه المشاكل وتسمى بـ (التلقيح الصناعي) .

وبما ان هذه المسألة من المسائل المستحدثة على الساحة الفقهية، فلا يوجد من الفقهاء القدامى قد بحثها، وانما تم بحثها فقهيًا عند الفقهاء المعاصرين، واخذت هذه المسألة حيزاً كبيراً بالنظر لاهميتها، وتصدى لها علماءنا الاعلام بالاجابة على هذه التساؤلات التي اثيرت حول التلقيح الصناعي .

وتم تقنينها على وفقاً لما ورد من اطلاقات وعمومات الايات قرآنية الكريمة والروايات الواردة عن مدرسة اهل البيت (عليهم السلام) .

والتلقيح الصناعي عملية تجري لعلاج حالات العقم عند المرأة وذلك بالتحقق من ادخال مني الزوج الى رحم الزوجة او شخص اجنبي في عضوها التناسلي بغير اتصال جنسي سواء كان داخلياً او خارجياً . وعلى هذا يمكن تصور وجوه متعددة للتلقيح الصناعي ولكل منها احكامها .

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين محمد بن عبد الله وعلى آله الطيبين الطاهرين المعصومين .

لا شك في ان الأسرة هي سبب وجود الانسان ولا يمكن للانسان ان يستغني عن الاسرة في نشأته وتكامله، والحاجة الى الاسرة تزداد في تحديد الحقوق والواجبات لاركان الاسرة الثلاثة وهم : الاب والام والاولاد .

ولا شك ان الانسان يميل بحسب فطرته الى التناسل وطلب الاولاد، وطلب الاولاد بالطريق الطبيعي قد لا يتحقق اذا كان هناك مانع سواء عند المرأة او الرجل، فلا بد من البحث عن حلول ناجعة تتغلب على هذه المشاكل

والموانع، وبعد البحث من قبل العلماء والباحثين تم اكتشاف عملية للتخلص من هذه المشاكل وتسمى بـ (التلقيح الصناعي) .

وبما ان هذه المسألة من المسائل المستحدثة على الساحة الفقهية، فلا يوجد من الفقهاء القدامى من قد بحثها، وانما تم بحثها فقهياً عند الفقهاء المعاصرين، واخذت هذه المسألة الحيز الاكبر بالنظر لاهميتها، وتصدى لها علماءنا الاعلام بالاجابة على هذه التساؤلات التي اثيرت حول التلقيح الصناعي .

وتم تقنينها على وفق ما ورد من عمومات واطلاقات الآيات قرآنية الكريمة والروايات الواردة عن مدرسة اهل البيت (عليهم السلام) .

ولهذه الاهمية القصوى كان هذا البحث المختصر كمحاولة للوقوف على أهم الاحكام الفقهية التي تخص هذا الموضوع .

وانتظم هذا البحث على ثلاثة مباحث : فكان المبحث الاول يتحدث عن تعريف التلقيح الصناعي وأنواعه.

فيما كان المبحث الثاني يتحدث عن العمق التاريخي للتلقيح الصناعي فضلاً عن الاسباب التي تبرر العمل به .

وكان المبحث الثالث يتحدث عن الاحكام الفقهية الخاصة بالتلقيح الصناعي بكافة انواعه وصوره .

ثم الخاتمة التي احتوت على اهم النتائج التي توصلنا اليها، وقائمة بأبرز المصادر والمراجع التي اعتمدنا عليها في كتابة بحثنا .

والحمد لله رب العالمين

الباحثان

المبحث الاول :

معنى التلقيح الصناعي واسبابه :

المطلب الاول :

معنى التلقيح الصناعي :

اولاً : التلقيح لغة واصطلاحاً :

1- التلقيح في اللغة مشتق من الفعل (لقح) واسمه اللقاح وهو اسم ماء الرجل، واللقاح مصدر لقحت الناقة تلحق لقاحاً اذا استبان لقاحها أي حملها¹ .

وقد ذكر ابن فارس بأن (اللام والقاف والحاء اصل صحيح يدل على اصل ذكر لانثى ثم يقاس عليه ما يشبه منه)² .

2- التلقيح اصطلاحاً : هو عملية وضع الخلايا التناسلية الذكرية في الجهاز التناسلي الانثوي³

ثانياً : الصناعي لغة واصطلاحاً :

1- الصناعي في اللغة : من الفعل (صنع) يصنع صنعاً، والصناع الذين يعملون بأيديهم، فيقال : امرأة صناع، وهي الصناعة الرقيقة بعمل يديها⁴ .

2- الصناعي اصطلاحاً : كل الأنشطة التي يعمل الإنسان بواسطتها على تحويل مادة أولية أو مواد من شكل إلى شكل آخر يترتب عليه تغير في استخدامها وفي قيمتها. وقد يتم هذا التحويل أو التغير بالطرق الكيميائية أو الطبيعية أو باستعمال كلتا الطريقتين⁵ .

ثالثاً : التلقيح الصناعي كمركب :

بالرجوع الى كلمات الفقهاء في تعريفهم للتلقيح الصناعي نجدهم لا يبتعدون عن المعنى اللغوي للتلقيح، فقد عُرِفَ بأنه : (ادخال ماء الرجل في الجهاز التناسلي للمرأة بواسطة انبوب او ابرة حاقة ونحوها حتى يصل الى المنطقة المرادة من الجهاز فيحصل به التلقيح للبويضة وتحمل منه المرأة)⁶.

كما عُرِفَ بأنه : (ادخال نطفة الرجل الى رحم المرأة بوسيلة غير الانزال الطبيعي فيه كأن يكون بإبرة او انبوب او غيرها)⁷.

كما عُرِفَ بأنه عملية تجري لعلاج حالات العقم عند المرأة وذلك بالتحقق من ادخال مني الزوج الى الزوجة او شخص اجنبي في عضوها التناسلي بغير اتصال جنسي⁸.

من خلال التعريفات في اعلاه يمكن ان نقول بأنها عامة، اذ انها لم تذكر تفاصيل التلقيح الصناعي الجائر وغير الجائر، ووضحت فقط طريقة هذا التلقيح .

المطلب الثاني:

اسباب التلقيح الصناعي:

إن التلقيح الصناعي يتغلب على مشكلة عدم القدرة على الانجاب، التي يعاني منها بعض الأزواج، بسبب خلل في الجهاز التناسلي للزوجة يمنع وصول الخلية الذكرية الى حيث توجد بويضتها، من خلال الاتصال الجنسي الطبيعي.

أي أن الأطباء يلجؤون لتقنية الاخصاب الصناعي في حالة العقم عند النساء، بسبب انسداد قنوات المبيض، أو حالات التهاب الرحم، أو إفراز عنقه لمواد مخاطية تؤدي لقتل الحيونات، أو في حالات العقم عند الرجال بسبب ضعف أو قلة عدد الحيونات، أو في حالة بطانة الرحم المنتبذة، وهي تتعلق بأنابيب فالوب، وقدرتها على التقاط البويضات، أو عدم قدرة البويضات على الانطلاق من الجريبات، أو في حالة العقم الغامض السبب، وهو عقم الزوجين رغم أنهما طبيعيان⁹.

ومعالجة العقم تدخل ضمن حث الشارع الإسلامي الأكيد على التداوي الذي أكدته الأحاديث الشريفة، حيث ورد عن النبي (صلى الله عليه وآله) ((تداووا عباد الله، فإن الله سبحانه لم يضع داءً إلا وضع معه شفاءً إلا الهرم))¹⁰.

فالشارع الإسلامي ذا منهج واقعي، يتعامل مع روح الإنسان كما يتعامل مع جسده، ولا يغفل جانباً من جوانب الإنسان، فهو يراعي حاجة التناسل والتوالد عنده، ويقدر الآثار السلبية الناجمة عن حرمان إشباعها، سواء كانت نفسية أو جسدية، ولهذا يحث على العمل الجاد من أجل الوصول الى الوضع القويم، واللاحق بالآخرين، والعودة

الى الواقع الطبيعي المنسجم مع فطرة الإنسان، فأكد على التداوي من كل داء الذي منه العقم وأن لكل علة ومرض دواء، فالاسلام لا يدعو الى البقاء على الحرمان أو الاستسلام للعقم.

ويمكن ان نلخص الاسباب التي من أجلها يلتجئ الزوجين الى عملية التلقيح الصناعي اهمها :

1- هناك بعض الامراض التي تصيب الأنابيب وتشمل قفلها واستئصالها جراحيا وتشويهها بسبب الالتهابات أو العيوب الخلقية، وتستخدم في كثير من هذه الحالات محاولة إصلاح الأنابيب بإجراء عملية دقيقة قبل الإقدام على التلقيح الاصطناعي الداخلي، حيث إن نسبة النجاح في هذه العمليات قد تكون في الحالات التي ليست فيها تشوهات شديدة ولا التصاقات قوية أعلى من عمليات طفل الأنبوب .

2- ومن الأسباب الرئيسية لعدم الانجاب في المرأة هو انسداد قناة فالوب، ويحدث ذلك في حدود 40 بالمائة، حيث تُعتبر قناة فالوب جزءاً من الجهاز التناسلي عند الأنثى، وهو عبارة عن ممر بين الرحم والمبيضين، ويتم عبْرَه انتقال الحيوانات المنوية والبويضات، ويُسميها بعض المتخصصين المسالك التناسلية، وفي حقيقة الأمر أن قناة فالوب عددها اثنتان داخل المرأة، وكل قناة تربط بين المبيض وبين الرحم، ويكمن دورها في القدرة على استيعاب البويضة من المبيض وذلك للإخصاب، أي أنه من خلال هذه القناة يتم التلقيح . ويسبب الانسداد عدم القدرة على نقل الحيوانات المنوية والبويضات لذلك يلجأ البعض الى التلقيح الصناعي¹¹ .

3- يلجأ الأزواج الى التلقيح الصناعي في حال اذا كانت الحيوانات المنوية عند الرجل قليلة او نادرة، ومن اسبابها: المشاكل الخاصة بالغدة النخامية وهي الغدة المسؤولة عن تنظيم العديد من الغدد الصماء داخل جسم الإنسان ومنها الخصيتان وهي تفرز بعض الهرمونات التي تنظم عمل الخصية لتنتج الحيامن، وكذلك هرمون الذكورة المسئول عن مظاهر الذكورة الثانوية وكذلك الرغبة والقدرة الجنسية عند الرجال .

ومن اسبابها كذلك المشاكل التي تصيب الخصية ومنها الدوالي وتصيب نسبة كبيرة من الرجال، التي ترفع درجة حرارة كيس الصفن مما يؤدي إلى ضعف إنتاج الخصية ومن ثم نقص عدد الحيامن وضعف الحركة وزيادة الأشكال المشوهة لها من ثم يجب على الطبيب المعالج الانتباه إلى هذا المرض، ويمكن التأكد من وجود دوالي الخصية عن طريق جهاز الدوبلر الملون حيث يمكن لهذا الجهاز الكشف عن دوالي الخصية وتحديد حجمها على درجة وجه الدقة. كما يمكن عن طريق الموجات الصوتية معرفة حجم الخصية ومدى تأثير هذه الدوالي على الخصية¹² .

4- هناك بعض حالات العقم التي تحدث دون معرفة سبب معين بالرغم من اجراء الفحوصات اللازمة، وعند فشل المحاولات في علاج خصوبة الحيامن او البويضة يلجأ الاطباء الى اجراء عمليات التلقيح الصناعي للازواج بغية الانجاب¹³ .

5- هناك بعض الحالات النادرة التي يكون فيها لدى المرأة حساسية من البروتينات الموجودة في سائل الرجل، واثناء القذف في المهبل يتسبب بالاحمرار والحرقة بمجرد ملامسة السائل المنوي، لذلك يلجأ الازواج لارتداء الواقي الذكري للحماية، ولكن الواقي يمنع من الحمل، فيتجه بعض الازواج وبمساعدة الاطباء الاختصاص الى التلقيح الصناعي داخل الرحم¹⁴ .

هذه اهم الاسباب التي تستدعي ان يلجأ الازواج بمساعدة الاطباء الاختصاص الى التلقيح الصناعي .

المبحث الثاني:

العمق التاريخي للتلقيح الصناعي وانواعه :

المطلب الاول:

العمق التاريخي للتلقيح الصناعي:

يعود الفضل إلى العالم الإيطالي لازاروسباللانزاني Lazzaro Spallanzani في تلقيح إناث من الكلاب اصطناعياً عام 1870م، وملاحظة أن البلازما المنوية seminal plasma الناتجة من ترشيح السائل المنوي كانت عقيمة في حين كان الجزء المتبقي النطاف (spermatozoa) خصبا¹⁵ .

وقد استفاد من التجربة ونتائجها الجراح جون هانتر فاعاد التجربة في سنة 1871م على امرأة وكانت التجربة ناجحة ليسجل التاريخ اول عملية للتلقيح الصناعي لتكون علاجاً للعقم .

وفي القرن العشرين بدأ عهد جديد لظهور التلقيح الصناعي بشكل واضح حيث تنبأ الكاتب الانكليزي الدوس هسكلي بميلاد طفل الانبوب في عام 1932م، حيث ذكر بإمكان الحفاظ على البويضة الملقحة حتى خارج جسم المرأة اذا استخدمت الظروف الملائمة .

تلا ذلك اكتشافات وتطورات مهمة في مختلف مجالات فسيولوجية التناسل، وتأسست أول جمعية للتلقيح الاصطناعي في الدنمارك عام 1936م .

وظهرت بعدها سنة 1958م ابحاثاً للدكتور دانييل بتروش للقضاء على المشاكل التي يسببها انسداد المسالك المبيضية واستمرت هذه الابحاث حتى تطبيقها سنة 1961م - 1966م ليحقق انجازاً علمياً في عالم الطب وهو تلقيح البويضة بالسائل المنوي بوعاء خاص .

واستمرت بعده الابحاث للعلماء الاوروبيين وتطورت من خلال رفع مدة اللقاح ليبقى حياً الى ثلاثة او اربعة ايام، وهذه المدة تكون كافية لتكوين الجنين، وقد اقيمت التجارب على النساء بكيفية الحقن ليكون اول جنين ولد بهذه الطريقة عام 1978م في انكلترا¹⁶.

المطلب الثاني:

انواع التلقيح الصناعي:

هناك تقسيمات متعددة للتلقيح الصناعي عند العلماء، وبعض هذه التقسيمات ما هو عام وبعضها ما هو خاص، اما التقسيم العام، فقد قسم العلماء التلقيح الصناعي الى قسمين رئيسيين وهما :

1- التلقيح الصناعي الداخلي :

يتم في هذه العملية إدخال مني الزوج إلى داخل رحم الزوجة، بوسائل طبيّة معيّنة، اذ يؤخذ السائل المنوي للرجل حاراً، بعد وضعه في إناء نظيف معقم غير مبلّل بالماء، ويسحب بمحقن خاص، ليزرق في فوهة عنق الرحم، ليدخل الى الرحم رأساً، وتترك الزوجة بعدها ممدّدة على ظهرها مدة ساعة تقريباً؛ لتساعد النطفة على الوصول إلى البويضة، اذ تنتظرها البويضة في البوق، ويلجأ إلى هذا النوع من التلقيح عندما يكون الرجل سريع الإنزال، لا يستطيع إيصال سائله المنوي إلى داخل أغوار المهبل، وإذا أصيب الزوج بمرض خبيث (سرطان) ويستدعي ذلك العلاج بالأشعة والعقاقير التي تؤدي إلى العقم، فتؤخذ دفعات من المنى وتحفظ ثم تلقح الزوجة في الوقت المناسب، او كان هناك تضاد مناعي بين خلايا الزوج والزوجة، أو تكون المرأة حساسة خائفة بشكل يتضيق

معه مهبلها، وتتقبض عضلاتها، مما لا يسمح للعضو الذكري بالدخول إلى جوف المهبل، ويسمى هذا النوع أيضاً بالإخصاب الداخلي أو التلقيح الإخصابي الذاتي¹⁷.

2- التلقيح الصناعي الخارجي :

يتم في هذه الحالة، افراز البويضة خارج الرحم، وفرز الحويمن وتخصيبيهما في أواني، أو أنابيب، أو رحم صناعية، بحيث تؤخذ بويضات ناضجة من المبيض، بعد تنشيطه بواسطة إبر أوحقن هرمونية، وتوضع في أنبوب خاص يحتوي على سائل فسيولوجي مناسب، ثم تضاف إليه حيوانات منوية طازجة، وتترك حتى يحصل التخصيب، ومن ثم تجري عمليات التوجيه والسيطرة والمراقبة في أنبوب أكبر حتى تتكامل الخلقة وتنقل البويضات الملقحة عن طريق المهبل إلى داخل الرحم للعلوق¹⁸.

وهناك أقساماً أخرى ذكرها الفقهاء على نحو الخصوصية سنذكرها بإيجاز :

الأولى : أن يجري التلقيح بين نطفة مأخوذة من زوج وبويضة مأخوذة من امرأة ليست زوجته ثم تزرع تلك اللقيحة في رحم زوجته .

الثانية : أن يجري التلقيح بين نطفة رجل غير الزوج وبويضة الزوجة ثم تزرع تلك اللقيحة في رحم الزوجة .

الثالثة : أن يجري تلقيح خارجي بين نطفة رجل وامرأة زوجين ثم تزرع اللقيحة في رحم امرأة متطوعة بحملها .

الرابعة : أن يجري تلقيح خارجي بين نطفتي رجل أجنبي وبويضة امرأة أجنبية وتزرع اللقيحة في رحم الزوجة .

الخامسة : أن يجري تلقيح خارجي بين نطفتي زوجين ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة الأخرى .

السادسة : أن تؤخذ نطفة من زوج وبويضة من زوجته ويتم التلقيح خارجياً ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة .

السابعة : أن تؤخذ نطفة الزوج وتحقن في الموضع المناسب من مهبل زوجته أو رحمها تلقيحاً داخلياً¹⁹.

وهذه الأقسام بعضها محرم والبعض الآخر جائز، وسنتكلم عن أحكام هذه الأقسام في المبحث الأخير من البحث .

المبحث الثالث

احكام التلقيح الصناعي

كما اسلفنا ان التلقيح الصناعي له دواعٍ متعددة، وكذلك له عدة انواع، ولكن هذه الالوان ليست كلها جائزة، اذ يمكن التفصيل بينها كما صرح به الفقهاء بالاستناد الى العديد من الادلة، وفي هذا المبحث سنتحدث عن احكام هذه الانواع مع بيان الادلة التي اعتمدت من قبل الفقهاء :

النوع الاول : اذا حقنت المرأة بالسائل المنوي لزوجها :

اذا حقنت المرأة بماء زوجها في غير الاحوال الطبيعية - كما ذكرنا -، فالفقهاء يذهبون الى جواز هذا النوع من التلقيح، باعتبار ان النصوص الواردة من الكتاب والسنة لا يوجد فيها ما يوجب اجراء التلقيح الصناعي، ولكن يمكن ان نلجأ الى اصل البراءة الشرعية والعقلية، وعلى هذا فلا مانع شرعاً من القيام بهذه العملية ²⁰ .

واغلب الفقهاء يرون بأن في موارد حفظ الفروج يجب اجراء الاحتياط، ولا يمكن اجراء البراءة، فقد ذكر الشهيد الثاني (965 هـ) : ((وإن كان الاحتياط في الفروج أولى)) ²¹ .

وما ذكره المحقق الاردبيلي (993 هـ) بأن : ((الاحتياط في الفروج مطلوب للشارع كما هو المشهور)) ²² .

وذكر احمد النراقي (1244 هـ) ما نصه : ((ولكن الاحتياط في الاحكام والأخذ بما هو أقرب إلى النجاة في مسائل الحلال والحرام سيّما في احكام الفروج أمر مطلوب عند الشارع فينبغي مراعاته)) ²³ .

وقد ذكر النجفي (1266 هـ) في جواهر الكلام في غير موضع عن ضرورة حفظ الفروج وذلك عن طريق اصالة الاحتياط ²⁴ .

وهذا ما صرح به كذلك المحقق الداماد (1041 هـ) : ((فعليه لا بد من الرجوع إلى الأدلة العامة - الدالة على حلية كل شيء - عند عدم تمامية ما يستدل به للزوم الاحتياط في الفروج والأموال ونحوها)) ²⁵ .

هذه بعض كلمات الفقهاء الذين صرحوا بالاحتياط في مواضع الفروج، ولكن البعض منهم قال بوجوبه، فيما قال البعض الآخر بأولويته، وقد اعتمدوا في ذلك على مجموعة من الروايات ²⁶ كلها قابلة للمناقشة ²⁷ ، فضلا عن مرتکز المتسرعة في لزوم الاحتياط في الفروج والانساب وعدم الجواز لمثل هذا العمل، لأنه يمنع من اختلاط المياه.

وقد ذكر بحر العلوم (1326هـ) بأن مورد: ((الاحتياط إنما هو في الشبهات الحكمية أو الموضوعية كما لو شك في شرطية شيء أو جزئيته في عقده أو شك في كونها المعقودة أو غيرها، لا في كثرة الأجزاء وشرائط السبب وقتلتها، فالضيق والتوسعة في الأسباب لا مدخلية لهما في الاحتياط وعدمه فالتوسعة والتخفيف في سبب النكاح لا ينافي الاحتياط المؤكد فيه، بل لعل المناسب لحفظ الفروج من الزنا التوسعة في أسباب حليتها حذرا من الوقوع فيه))²⁸.

ومعنى ذلك ان الموارد الي يحرز فيها سببية الاشياء ويكون الشك فيها في كثرة الشروط والاجزاء فلا يجري الاحتياط .

وعلى هذا فإن الاصل في هذا التمسك بأصالة الحل، فإن عموم ((كل شيء لك حلال حتى تعلم انه حرام))²⁹ ونحوها، فهي شاملة للتلقيح الصناعي .

ولا يمكن الوصول الى مرتكز المتشعبة بعد وجوب عمومات الحل وحيطة الشارع في الفروج فيما كان بالزنا لا التلقيح الصناعي³⁰ .

نعم هناك العديد من المحذورات الشرعية التي يقع فيها كل من يجري التلقيح الصناعي وهذه المحذورات يمكن ايجازها على النحو الاتي :

المحذور الاول :

ان التلقيح الصناعي هو عملية حقن سائل الرجل في رحم امرأة، ولكن هذه العملية تستلزم ان ينظر الطبيب المعالج الى عورة المرأة، والنظر الى عورتها من الامور المحرمة شرعاً .

ففي هذه الحالة لا يبعد جواز ذلك، اذ ان الغرض من التلقيح الصناعي غرضاً عقلائياً، وهو انجاب الاطفال ان كان ذلك لا يصيب الزوجين حرج او ضرر وذلك لقاعدة (لا حرج) فيرتفع المانع³¹ .

وكذلك لعموم الرواية التي رواها ابو حمزة الثمالي، عن الامام الباقر (عليه السلام) قال : سألته عن المرأة المسلمة يصيبها البلاء في جسدها إما كسر وإما جرح في مكان لا يصلح النظر إليه يكون الرجل أرفق بعلاجه من النساء، أ يصلح له النظر إليها ؟ قال (عليه السلام) : ((إذا اضطرت إليه فليعالجها إن شئت))³².

فقد قال المحقق البحراني : ((ويدل عليه عموم ما دل على أن ما من شيء حرمه الله، إلا وقد أباحه للضرورة ولا فرق في ذلك، بين العورة وغيرها، ولو أمكن الطبيب، استتابة من لا يحرم نظره ومسه، وجب مقدما على نظره ومسه))³³.

وقد ذكر السيد السبزواري (1414 هـ) بأنه يستثنى من عدم جواز النظر من الاجنبي والاجنبية في عدة مواضع ومنها في مقام المعالجة وما يتوقف عليه من معرفة نبض العروق والكسر والجرح، بل ويجوز للمس ايضاً³⁴.

المحذور الثاني :

اخراج ماء الرجل وهو المعبر عنه بـ (الاستمنا) وهو بمعنى استدعاء المني من غير جماع، سواء كان باليد أو بالملاعبة أو بغيرهما من الأفعال التي يقصد بها إخراج³⁵، والاستمنا محرم ويلزم صاحبه عقوبة التعزير³⁶.

وبالطبع، فإن الأشكال شرعا في الاستمنا هو تهيج الرجل جنسيا مع زوجته، مع تحاشي الإنزال في الفرج بل في (إناء) خارجي كالبلاستيك الاعتيادي أو غيره . وبهذا لا يكون أي إشكال شرعي معتد به في الاستمنا، ومع إمكان هذه الصورة تكون الصورة الآتية حراما .

ولا يبعد القول بالجواز في هذه الصورة، أعني الاستمنا الذاتي لأجل الولد، لأن غاية الدليل على حرمة العادة السرية إنما هو ما كان لغير الغرض العقلاني، والإجماع قائم على ذلك . والإجماع دليل لبي تقتصر منه على القدر المتيقن، فإذا كان الاستمنا لغرض عقلائي كالإنجاب، كان زائدا على القدر المتيقن فيكون جائزا غير مندرج في موضوع الحرمة، كما هو غير بعيد، ويكون الاحتياط بتركه استحبابيا³⁷.

بعد طرح هذه الاشكاليات لم يبق أي مجال للقول بحرمة هكذا نوع من التلقيح، وبذلك قال محمد رضا السيستاني : (لا ينبغي الشك في جواز حقن الزوجة بالسائل المنوي لزوجها مع رضا الطرفين، ولو فرض الشك في ذلك فالمرجع اصالة البراءة، بناءً على ما هو الصحيح من جريانها في الشبهات البدوية التحريمية حتى ما تعلق منها بالفروج)³⁸.

النوع الثاني : اذا حقنت المرأة بالسائل المنوي لغير زوجها

لا شك بأن كل امرأة تحقن بغير سائل زوجها امر غير مقبول شرعاً وعرفاً، سواء أكان التلقيح بواسطة رجل أجنبي أو بواسطة زوجها الا اذا خصبت البويضة خارج الرحم³⁹.

ولكن هكذا نوع من التلقيح منتشر في الدول الغربية، لذا فقد احيلت هذه المسألة الى مجلس العموم البريطاني، واصدر البابا امراً بتحريمها، وفي فرنسا قد اشترطوا لعملها موافقة الزوجين⁴⁰.

وقد استدلت الفقهاء الاعلام بأدلة متعددة على تحريم مثل هذا النوع من التلقيح :

الدليل الاول : من الكتاب :

1- قوله تعالى : **[[وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ . . .]]**⁴¹، بتقريب الاستدلال بالاية المباركة على لزوم حفظ الفروج، والفرج يطلق عرفاً ولغة العضوالتناسلي من المرأة، إذ أُمِرَ النساءُ بحفظه مطلقاً، فيخرج ما كان مباحاً في الزواج، ويبقى غير ذلك محرماً من خلال حذف المتعلق، بحيث لم يحدد الحفظ بشيء محدد فيشمل التلقيح الصناعي⁴².

وعليه فالظاهر من الآية الشريفة لزوم حفظ العضومن الغير أعم من المقاربة والنظر وغيرهما، ولا تدل على لزوم حفظه من نفسها أو زوجها، فتصرف أحدهما فيه ول وبادخال جسم فيه وافراغ ماء أو جسم سيال آخر فيه لا يكون مشمولاً للآية الكريمة⁴³.

وهناك جانب من الروايات التفسيرية التي فسرت الآية الكريمة ذكر منها ما ورد في الفقيه، حيث سئل الامام الصادق (عليه السلام) عن قول الله عز وجل : **[[قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ]]**⁴⁴ فقال : ((كل ما كان في كتاب الله تعالى من ذكر حفظ الفرج فهو من الزنا إلا في هذا الموضع فإنه للحفظ من أن ينظر إليه))⁴⁵.

وما ورد عن الامام علي (عليه السلام) في قوله عز وجل : **[[قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ]]**، معناه : ((لا ينظر أحدكم إلى فرج أخيه المؤمن، أو يمكنه من النظر إلى فرجه))، ثم قال : **[[وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ]]**⁴⁶ أي : ((ممن يلحقهن النظر كما جاء في حفظ الفروج، فالنظر سبب إيقاع الفعل من الزنا وغيره))⁴⁷.

والمستفاد منها كلا الحكمين المتلازمين : من حرمة النظر ووجوب الحفظ فعلى الغير ان يغض بصره لحرمة النظر عليه، وعلى الشخص نفسه ان يحفظ فرجه لوجوب عدم التمكين عليه⁴⁸.

وعلى هذا فان الآية الكريمة دالة بالدلالة المطابقة على لزوم حفظ الفرج من النظر، ودالة بالدلالة التلازمية على حفظ الفرج من الزنا واللمس .

2- قوله تعالى : [[وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ]]⁴⁹.

ولعل في هذه الآية اشعار بمدحهم على حفظ فروجهم عما أمروا بالحفظ عنه وعلى عدم حفظها عما أبيح لهم، فكما أن الحفظ عن الأول صفة مدح كذلك عدم الحفظ في الثاني⁵⁰.

يقول السيد الطباطبائي : في الآية (استثناء من حفظ الفروج، والأزواج الحائل من النساء، وما ملكت أيمانهم الجواري المملوكة فإنهم غير ملومين في مس الأزواج الحائل والجواري المملوكة)⁵¹.

وعلى هذا فإن الآية قد رخصت المؤمنين بعدم حفظ الفروج في صورتين، وهما الزواج وملك اليمين .

وأما قوله تعالى : [[فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ]]⁵² فبعمومها تدل على شمول التلقيح الصناعي⁵³.

ثانياً : الروايات الشريفة:

هناك العديد من روايات اوردھا الفقهاء واستدلوا بها على حرمة التلقيح الصناعي بالسائل المنوي لغير الزوج نذكر اهمها :

1- ما ورد بخصوص حرمة الانزال في فرج المرأة الاجنبية، كما في رواية علي بن سالم عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : ((إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة رجل أقر نطفته في رحم يحرم عليه))⁵⁴ .

وتقريب الاستدلال في هذه الرواية واضح جداً، بحسب الظاهر فيها هو حرمة انزال المنى في فرج المرأة الاجنبية .

وكذلك ما يدل على الحرمة من جهة اللازم العقلي، إذ ان لازم الوعد بالعذاب على الفعل هو حرمة، فلا يمكن ان يكون هناك عذاب على غير الحرام⁵⁵.

وقد اشكل على هذه الرواية بأنها ضعيفة السند، ولكن اذا لوحظت مع مرتكزات المتشريعة واستنكارهم لهذا نوع من التلقيح لم يبق مجال للشك للحكم بالتحريم⁵⁶.

2- ما ورد في الكافي عن شعيب الحداد قال : قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) : رجل من مواليك يقرئك السلام وقد أراد أن يتزوج امرأة قد وافقته وأعجبه بعض شأنها وقد كان لها زوج فطلقها ثلاثاً على غير السنة وقد كره

أن يقدم على تزويجها حتى يستأمرك فتكون أنت تأمره ؟ فقال أبو عبد الله (عليه السلام) : ((هو الفرج وأمر الفرج شديد ومنه يكون الولد ونحن نحتاط فلا يتزوجها))⁵⁷.

وتقريب الاستدلال بها أنه علل عدم جواز النكاح بمطلوبية الاحتياط ولزومه في هذا الباب من ناحية أن منه يكون الولد، ومقتضى عموم العلة لزوم الاحتياط في ما هو مبدأ تكوين الولد، وعليه فلو شك في جواز التلقيح الصناعي لا سبيل إلى الرجوع إلى البراءة، فيكون المرجع هو أصالة الاحتياط المتفق عليها في هذا الباب. فالأظهر عدم جواز التلقيح بنطفة رجل أجنبي⁵⁸.

ومن خلال ما تم ذكره من أدلة سواء من الكتاب الكريم أو الروايات الشريفة المروية عن أئمة الهدى (عليهم السلام) يمكن القول بحرمة هكذا نوع من التلقيح لئلا تختلط المياه كما اقرت ذلك مرتكزات المتشريعة واخذ الحيطة في الفروج .

الخاتمة ونتائج البحث

بحمد الله تعالى، وبعد اكمال كتابة بحثنا الموسوم (التلقيح الصناعي واحكامه في الفقه الإسلامي)، توصل البحث إلى نتائج أهمها :

- 1- الأصل في حمل المرأة يتم بطريقة طبيعية التي فطر الناس عليها، الا في حال كان هناك سبب يحول دون ذلك كالعقم الذي يستدعي التدخل الطبي.
- 2- التلقيح الصناعي هو عملية تجري لحل حالات العقم عند المرأة وذلك بالتحقق من إدخال مني الزوج الى الزوجة او شخص اجنبي في عضوها التناسلي بغير اتصال جنسي .
- 3- لا تجوز أية عملية من عمليات التلقيح الا اذا توافرت فيها مجموعة من الضوابط الشرعية التي تضمن سلامة الإجراء، والحفاظ على الأعراض التي تعتبر من الضرورات التي يجب الحفاظ عليها .
- 4- لا كلام في جواز التلقيح الصناعي الذي يحصل بين المرأة وماء زوجها الذي تلقح به، وعلى هذا فان الولد الذي ينشأ من هذا التلقيح يلحق بهما وتترتب عليه جميع الآثار الحقوقية والحكمية، لأنه ولد شرعاً وعرفاً .

5- اذا تم التلقيح الصناعي للمرأة بغير ماء زوجها، ففي هذه الحالة يعد من الزنا المحرم كما عبرت عنه الروايات وكذلك للاحتياط في باب الفروج فضلاً عن مرتكزات المتشريعة لئلا تختلط المياه .

والحمد لله رب العالمين

الهوامش

1. العين، الفراهيدي، 47/3 .
2. معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، 261/5 .
3. فسلجة التناسل والتلقيح الصناعي، اسماعيل لجام وآخرون، ص394 .
4. العين، الفراهيدي، 304/1 .
5. جغرافية الصناعة، سعد اسم محمد، ص11 .
6. كلمة التقوى، محمد امين زين الدين، 453/4 .
7. معجم الفاظ الفقه الجعفري، احمد فتح الله، ص124 .
8. التلقيح الصناعي الداخلي والخارجي، شوقي زكريا، ص25 .
9. التلقيح الصناعي الداخلي والخارجي: ص25.
10. سنن ابن ماجه: ج2 ص1137.
11. الفقه والمسائل الطبية، محمد اصف المحسني، ص85 .
12. صحيفة اليوم، مقالة للدكتور وائل زهري بعنوان (ضعف الحيوانات المنوية عند الرجال بين السبب والعلاج، www.alyaum.com .
13. ينظر : اخلاقيات التلقيح الصناعي، ص66 . خلق الانسان بين الطب والقرآن، محمد علي البار، ص535 .
14. www.sehha.com . ينظر : صحيفة الايام نت، مقال بعنوان : (حساسية الحيوانات المنوية - اسباب وحلول)، www.alayahm.com .
15. www.marefa.org .
16. التلقيح الصناعي بين العلم والشرعية، سعيد كاظم العذاري، ص69 .
17. ينظر : اطفال تحت الطلب، د. صبري القباني، ص274 . خلق الانسان بين الطب والقرآن، محمد علي البار، ص534 . www.blqrn.com .
18. فقه الحضارة، السيستاني، ص24 .
19. ينظر : ما وراء الفقه، محمد محمد صادق الصدر، 8/6 .
20. ينظر : ما وراء الفقه، محمد محمد صادق الصدر، 13/6 . التلقيح الصناعي، فاضل النكراني، ص55 .
21. مسالك الافهام، الشهيد الثاني، 403/7 .
22. مجمع الفائدة والبرهان، الاردبيلي، 144/1 .
23. رسائل ومسائل، احمد النراقي، 115/2 .
24. جواهر الكلام، النجفي، 277/22، 207/24، 135/29، 300/30 .
25. الصلاة، المحقق الداماد، 61/2 .

26. مثل رواية شعيب الحداد قال : قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) : رجل من مواليك يقرئك السلام وقد أراد أن يتزوج امرأة قد وافقته وأعجبه بعض شأنها وقد كان لها زوج فطلقها ثلاثا على غير السنة وقد كره أن يقدم على تزويجها حتى يستأمرك فتكون أنت تأمره ؟ فقال أبو عبد الله (عليه السلام) : ((هو الفرج وأمر الفرج شديد ومنه يكون الولد ونحن نحتاط فلا يتزوجها)) . الكافي، الكليني، 424/5 . الاستبصار، الطوسي، 293/3 . وسائل الشيعة، الحر العاملي، 258/20 .
- وعن هشام بن سالم عن أبي بصير قال : سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن رجل تزوج امرأة فقالت : انا حبلى وانا أختك من الرضاة وانا على غير عدة قال فقال : ((إن كان دخل بها وواقعها لم يصدقها وإن كان لم يدخل بها ولم يواقعها فليتحرق وليسأل إذا لم يكن عرفها قبل ذلك)) . تهذيب الاحكام، الطوسي، 422/7 .
27. ينظر : التلخيص الصناعي، فاضل اللنكراني، ص36-54 .
28. بلغة الفقيه، محمد بحر العلوم، 211/2 .
29. وسائل الشيعة، الحر العاملي، 89/17 .
30. فقه الاسرة، فاضل الصفار، ص371 .
31. القواعد العامة في الفقه المقارن، محمد تقي الحكيم، ص152 .
32. وسائل الشيعة، الحر العاملي، 233/20 .
33. الحقائق الناضرة، المحقق البحراني، 63/23 .
34. مهذب الاحكام، السيد عبد الاعلى السبزواري، 45/24 .
35. جواهر الكلام، محمد حسن النجفي، 367/20 .
36. المهذب، القاضي ابن البراج، 534/2 . تحرير الاحكام، العلامة الحلي، 529/3، جواهر الكلام، النجفي، 307/18 .
37. ما وراء الفقه، محمد صادق الصدر، 9/6 .
38. وسائل الانتجاب الصناعية، محمد رضا السيستاني، ص19 .
39. منهاج الصالحين، الخوئي، 427/1 . <https://www.sistani.org/arabic/qa/> 0394
40. الفقه على المذاهب الخمسة، محمد جواد مغنية، ص372 .
41. سورة النور، الاية 30 .
42. الفقه على المذاهب الخمسة، محمد جواد مغنية، ص372 . فقه الاسرة، فاضل الصفار، ص369 .
43. المسائل المستحدثة، محمد صادق الروحاني، ص8 .
44. سورة النور، الاية 30 .
45. من لا يحضره الفقيه، الصدوق، 114/1 .
46. سورة النور، الاية 31 .
47. وسائل الشيعة ، الحر العاملي، 300/1 .
48. الصلاة، المحقق الداماد الاملي، 6/2 .
49. سورة المؤمنون، الايتان 5-6 .
50. ينظر : فقه القرآن، القطب الراوندي، 95/2 . مسالك الافهام الى آيات الاحكام، الجواد الكاظمي، 118/3 .
51. الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي، 10/15 .
52. سورة المؤمنون، الاية 7 .
53. فقه الاسرة، فاضل الصفار، ص370 .
54. الكافي، الكليني، 541/5 .
55. فقه الاسرة، فاضل الصفار، ص371 .

56. الفقه والمسائل الطبية، محمد اصف المحسني، ص 100 .
 57. الكافي، الكليني، 424/5 .
 58. المسائل المستحدثة، محمد صادق الروحاني، ص 10 .

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

- 1- اخلاقيات التلقيح الصناعي، محمد علي البار، الدار السعودية للنشر، جدة، ط1، 1407هـ.
- 2- الاستبصار، الطوسي، ت : 460هـ، تحقيق : حسن الموسوي الخرسان، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط1، 1363 هـ ش .
- 3- اطفال تحت الطلب، د. صبري القباني، دار العلم للملايين، بيروت، ط3، 2001 م .
- 4- بلغة الفقيه، محمد بحر العلوم، تحقيق : محمد تقي بحر العلوم، مكتبة الصادق، طهران، ط4، 1984م .
- 5- تحرير الاحكام، العلامة الحلي، ت : 726هـ، تحقيق : ابراهيم البهادري، مطبعة اعتماد، قم، ط1، 1420هـ .
- 6- التلقيح الصناعي، فاضل اللنكراني، د.م.ط، ط1، 2013م .
- 7- التلقيح الصناعي الداخلي والخارجي بين الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية، شوقي زكريا، دار العلم والايمان للنشر والتوزيع، ط1، 2007م .
- 8- التلقيح الصناعي بين العلم والشريعة، سعيد كاظم العذاري، نشر جامعة المصطفى العالمية، قم، ط1، 2007م .
- 9- تهذيب الاحكام، الطوسي، ت : 460هـ، تحقيق : حسن الموسوي الخرسان، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط1، 1364 هـ ش .
- 10- جواهر الكلام، الشيخ الجواهري النجفي، ت : 1266هـ، تحقيق : عباس القوجاني، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط2، 1365هـ ش .
- 11- الحقائق الناضرة، المحقق البحراني، ت : 1186هـ، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط1، د.ت.ط .
- 12- خلق الانسان بين الطب والقرآن، محمد علي البار، الدار السعودية للنشر والتوزيع، جدة، ط8، 1991م .
- 13- رسائل ومسائل، احمد النراقي، ت : 1345هـ، مطبعة سلمان فارسي، قم، ط1، 1380هـ ش .
- 14- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، ت : 273هـ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت .

- 15- الصلاة، المحقق الداماد، ت : 1388هـ، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط2، 1416هـ .
- 16- العين، الفراهيدي، ت : 175هـ، تحقيق : مهدي المخزومي، دار الهجرة للطباعة، قم، ط2، 1409هـ .
- 17- فقه الاسرة، فاضل الصفار، مركز الفقاها للدراسات والبحوث الفقهية، السعودية، ط1، 2006م .
- 18- فقه الحضارة، فتاوى السيد السيستاني، محمد حسين الصغير، دار المؤرخ العربي، بيروت .
- 19- فقه القرآن، قطب الدين الراوندي، ت : 573هـ، تحقيق : احمد الحسيني، مكتبة المرعشي النجفي، ط2، 1405هـ .
- 20- الفقه على المذاهب الخمسة، محمد جواد مغنية، مؤسسة الصادق للطباعة والنشر، طهران، ط4، 1998م .
- 21- الفقه والمسائل الطبية، محمد اصف المحسني، مطبعة ياران، قم، ط1 .
- 22- القواعد العامة في الفقه المقارن، محمد تقى الحكيم، المؤسسة الدولية للطباعة، بيروت، ط1، 2001م .
- 23- الكافي، محمد بن يعقوب الكليني، ت : 329هـ، تحقيق : علي اكبر غفاري، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط5، 1363هـ ش .
- 24- كلمة التقوى، محمد امين زين الدين، ت : 1419هـ، مطبعة مهر، قم، ط3، 1413هـ .
- 25- ما وراء الفقه، محمد محمد صادق الصدر، ت : 1421هـ، دار المحبين للطباعة، بيروت، ط3، 2007م .
- 26- مجمع الفائدة والبرهان، الاردبيلي، ت : 993هـ، تحقيق : مجتبى العراقي واخرون، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط1 .
- 27- مسالك الافهام، الشهيد الثاني ، ت : 965هـ، تحقيق ونشر : مؤسسة المعارف الإسلامية، قم، ط1، 1413هـ.
- 28- مسالك الافهام الى آيات الاحكام، الجواد الكاظمي، تحقيق : محمد باقر شريف زادة، مطبعة جليخانه حيدري.
- 29- المسائل المستحدثة، محمد صادق الروحاني، مؤسسة دار الكتاب، قم، ط4، 1414هـ .
- 30- معجم الفاظ الفقه الجعفري، احمد فتح الله، مطابع المدوخل، الدمام، ط1، 1995 .
- 31- معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ت : 395هـ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون، مكتبة الاعلام الإسلامي، ط1، 1404هـ .
- 32- من لا يحضره الفقيه، الصدوق، ت : 381هـ، تحقيق : علي اكبر غفاري، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط2.
- 33- منهاج الصالحين، الخوئي، ت : 1413هـ، منشورات مدينة العلم، قم، ط28، 1410هـ .

- 34- المذهب، القاضي ابن البراج، ت : 481هـ، تحقيق : مؤسسة سيد الشهداء، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط1، 1406هـ .
- 35- مذهب الاحكام، السيد عبد الاعلى السبزواري، ت : 1414هـ، مطبعة فرودين، ط4، 1413هـ .
- 36- الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي، ت : 1402هـ، مؤسسة النشر الإسلامي، قم / ط1 .
- 37- وسائل الانجاب الصناعية، محمد رضا السيستاني، دار المؤرخ العربي، بيروت، ط2، 2007م .
- 38- وسائل الشيعة، الحر العاملي، ت : 1104هـ، تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت لاحياء التراث، قم، ط2، 1414هـ .

مواقع الانترنت

- 39- صحيفة الايام نت، مقال بعنوان : (حساسية الحيوانات المنوية - اسباب وحلول)، www.alayahm.com
- 40- صحيفة اليوم، مقالة للدكتور وائل زهري بعنوان (ضعف الحيوانات المنوية عند الرجال بين السبب والعلاج، www.alyaum.com .
- 41- www.sehha.com
- 42- www.blqrn.com
- 43- www.marefa.org